## بحار الأنوار

[ 9 ] المدينة، فأجاز ا□ كله له، وفرض ا□ الفرائض من الصلب، فأطعم رسول ا□ صلى
ا الله عليه وآله الجد، فأجاز ذلك كله له، ثم قال له: يا فضيل حرف وما حرف: من يطع الرسول
فقد أطاع ا□ (1). 13 - ير: ابن يزيد، عن زياد القندي، عن عبد ا□ بن سنان، عن أبي عبد
ا□ مثله (2). 14 - ير: محمد بن الحسن، عن جعفر بن بشير، عن ابن بكير، عن زرارة قال:
سألت أبا جعفر عليه السلام عن أشياء من الصلاة والديات والفرائض، وأشياء من أشباه هذا،
فقال: إن ا□ فوض إليه نبيه صلى ا□ عليه وآله (3). 15 - ير: أحمد بن محمد، عن ابن فضال،
عن ابن بكير، عن زرارة، عن حمران عنه عليه السلام مثله (4). 16 - ير: بعض أصحابنا (5)،
عن محمد بن الحسن، عن علي بن النعمان، عن ابن مسكان، عن إسماعيل بن عبد العزيز قال:
قال لي جعفر بن محمد عليه السلام: إن رسول ا□ صلى ا□ عليه وآله كان يفوض إليه، إن ا□
تبارك وتعالى فوض إلى سليمان عليه السلام ملكه، فقال: " هذا عطاؤنا فامنن أو أمسك بغير
حساب (6) وإن ا□ فوض إلى محمد صلى ا□ عليه وآله نبيه فقال: " ما آتاكم الرسول فخذوه
وما نهاكم عنه فانتهوا " فقال رجل: إنما كان رسول ا□ صلى ا□ عليه وآله مفوضا إليه في
الزرع والضرع، فلوى جعفر عليه السلام عن عنقه مغضبا، فقال: في كل شئ، وا□ في كل شئ (7).
17 - ير: محمد بن عيسى، عن النضر، عن عبد ا□ بن سليمان، أو عمن رواه، عن عبد ا□ بن
سليمان، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن ا□ أدب محمدا صلى ا□ عليه وآله تأديبا ففوض
(1) الاختصاص: مخطوط. بصائر الدرجات: 112 (2)
بمائر الدرجات: 112. (3) بمائر الدرجات: 111. (4) بمائر الدرجات: 111. (5) في المصدر:
بعض أصحابه. (6) ص: 39. (7) بصائر الدرجات: 111 و 112. [ * ]